

سنن البيهقي الكبرى

(20 باب تفسير قوله D { حرمت عليكم الميتة والدم ولحم الخنزير وما أهل لغيره } به والمنخنقة والموقوذة والمتردية والنطيحة وما أكل السبع إلا ما ذكيت وما ذبح على نصب وأن تستقسموا بالأزلام { })